

972 حكم زواج المسار؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

الحديث في هذه الايام في وسائل الاعلام عن ما يسمى بزواج المسيار. وقد افتى بعض العلماء بحكمه خصوصا بانه يكون بشهود وعقد نكاح. ومنهم من قال بالجواز ومنهم من قال خلاف ذلك. فما رأيكم وفقكم الله - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب الزواج يرجع الى امر من امور هذه الشريعة او الى مبدأ - [00:00:16](#)

من مبادئها وهذا المبدأ وهو حفظ النسل لان هذه المبادئ هي حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ النسل وحفظ العقل وحفظ المال واذا نظرنا الى هذا المبدأ وجدنا ان الله سبحانه وتعالى - [00:00:52](#)

وضع له من التشريع ما فيه كفاية فوضع النكاح ووضع الطلاق وكذلك الانكحة المنهي عنها نصا مثل نكاح التحليل لعن الله المحلل والمحلل له مثل نكاح الصغار فالرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار - [00:01:25](#)

واذا نظرنا الى زواج المسيار وجدنا انه من من الناحية التطبيقية التي ظهرت الان ان بعض الناس قد يتزوج في السنة الواحدة خمس مرات او ست مرات بمعنى انه يأخذ المرأة ولا ولا يقدم مهورا - [00:01:56](#)

ويشترط عدم السكنى وعدم النفقة وعدم الكسوة وعدم القسم وعدم الانجاب هذه يشترطونها في زواجي المسيرة واذا نظرنا الى المسؤولية التي تلقى على عاتق الرجل وتكون هذه المسؤولية ناشئة عن - [00:02:28](#)

السبب الذي حصل وهو عقد النكاح يترتب حقوق على الرجل للمرأة وهذه الحقوق السكنى والكسوة والنفقة والقسم اما ما يتعلق في مسألة الانجاب فهذا ليس من حقه هو وليس من حق الزوجة - [00:03:08](#)

لان حفظ النسل من ضروريات هذه الشريعة ويكون من حقوق الله جل وعلا بمعنى انه هو الذي يأذن فيه ولو اننا طبقنا هذا التصرف ووسعنا مجال مجاله لنتج عندنا الضعف - [00:03:47](#)

في يعني في الاولاد بمعنى انه يقل عدد المسلمين ويكون هذا نوع من محاربة المسلمين من ناحية والرسول صلى الله عليه وسلم يقول تزوجوا الودود الولود فاني مكاثركم بالامم يوم القيامة - [00:04:21](#)

وبناء على ذلك كله فانا انصح عدم اه الدخول في هذا الامر. هذا من جانب ومن جانب اخر انه يوجد الان يسمونه زواج المسيار تتفق المرأة مع الرجل تقول له زوجتك نفسي ويقول قبلت - [00:04:56](#)

ويسمون هذا زواج مسيار ومنها ايضا ان يأتي الرجل بشاهدين ويأتي بمأذون من الشارع والمأذون هذا يعقد له ويعقد يعقد له على المرأة بحضور الشاهدين ويجلس معها اسبوع او اسبوعين او ثلاثة ويسمي هذا انه زواج - [00:05:20](#)

يعني يأتي اليها في الوقت الذي يريد ومنهم ايضا من يتجاوز غير هذا فيكون الولي موجود ولكن لا يستأذن لا يستأذن قد يحصل تزويج من ولي الامر الولي المرأة لكن بدون شهود. لانه وجد - [00:05:48](#)

اشخاص يستغل المرأة استغلال تجاري فيزوجها في السنة على خمسة ستة سبعة ولا يحتاج الى شهود خشية من ان يتكلم الناس فيه والواجب على المسلمين ان يسيروا على الطريقة الشرعية الموجودة في كتاب الله جل وعلا وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:06:16](#)

وهو ان الاصل في الزواج هو البقاء. ولهذا يقول الله تعالى واتقوا الله لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة مبينة لكن عندما يكون نظر الرجل للمرأة كنظره الى الفاكهة او يكون نظر الرجل وهو الولي - [00:06:48](#)

نظره للمرأة كسلعة تجارية فلا شك ان ذلك مخالف لمقاصد النكاح الله التوفيق - 00:07:17